

## فقه العبادات - مالكي

- 4 - يندب للرجل أن يبعد بطنه عن فخذه ومرفقيه عن ركبتيه وضبعيه ( 25 ) عن جنبه  
إبعادا وسطا أما المرأة فتكون منضمة في جميع أحوالها لحديث عبد الله بن مالك بن بحينة هـ  
( أن النبي A كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه ) ( 26 ) ولحديث أبي حميد  
في صفة صلاة الرسول A : ( وإذا سجد فرج بين فخذه غير حامل بطنه على شيء من فخذه )  
( 27 )